نصائح وإرشادات الى الزوج

اعداد
محمود محمد علي زهرا

نصائح وإرشادات إلى الزوج

ⓒ دار أطلس الخضراء، ١٤٣٨ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

زهرا، محمود محمد علي

نصائح وإرشادات إلى الزوج. / محمود محمد علي زهرا.

الرياض، ١٤٣٨ هـ

٢٨ ص ١٢*١٧ سم

ردمك: ٧-٣-٩٠٩٠١-٦٠٣-٩٧٨

١- الحقوق الزوجية ٢- العلاقات الأسرية أ.العنوان

ديوي ٣٠١,٤٢٧ ١٤٣٨/٨٦٠٤

رقم الإيداع: ١٤٣٨/٨٦٠٤

ردمك: ٧-٣-٩٠٩٠١-٦٠٣-٩٧٨

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٨هـ -٢٠١٧م

نصائح وإرشادات

إلى الزوج

إعداد

محمود محمد علي زهرا

بسم الله الرحمن الرحيم

إهداء

إلى كل زوج يبحث عن السعادة الزوجية...

وإلى كل شاب يبحث عن شريكةٍ له في الحياة...

ليعيش معها في حُبٍّ متبادل، وفي راحة واطمئنان لتكوين أسرةٍ كريمةٍ..

أقدم هذه الرسالة المختصرة.

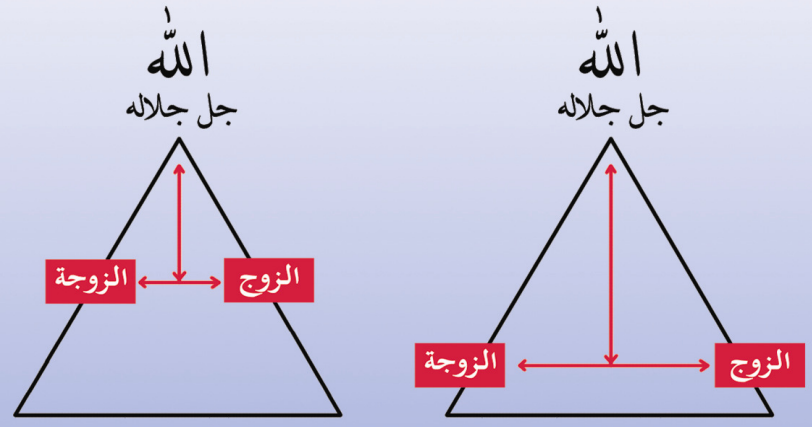

قاعدة

كلما زاد قرب الزوجين من الله عز وجل كلما زاد القرب بينهما

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، سيدنا محمد ،وعلى آله وصحابته أجمعين.

أما بعد: الحمد لله الذي خلق آدم عليه السلام ، وخلق مِنْ ضِلْعِه حواء عليها السلام، وجعل التزاوج بينهما، وبين الرجال والنساء من ذُريتهما؛ لِيَستديم النَّسل إلى يوم القيامة، فقد قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾ ﴾ [النساء: ١].

فالزواج سُنَّة المرسلين، وَسُنَّة رسولنا محمد ﷺ، من أجل أن يستمر النَّسل، وجميع الأنبياء والرسل تزوجوا إلا عيسى عليه السلام.

حض رسولنا الكريم عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم على الزواج، فقال: «لا رهبانية في الإسلام» [1] [حديث صحيح].

وقال ﷺ: «تَزَوَّجوا الوَدود الوَلود؛ فإني مكاثرٌ بكم الأمم» [2] [حديث صحيح].

وقال الله ﷻ: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا۟ ﴿٣﴾ ﴾ [النساء: ٣].

جعل الله ﷻ للزواج ضوابط كي تكون الأسرة في حبٍّ ووِئام، ومِنَ المعلوم أن الزواج يُولِّدُ السكون والطمأنينة النفسية عند الزوجين، وجعل

---

(١) كتاب كشف الخفاء (٢/٥٢٨).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٠٥٠) والنسائي (٣٢٢٧)

الله في كُلٍ مِنَ الزوج والزوجة العطف والمحبة، والشوق لِكُلٍّ منهما تجاه الآخر، كما نظّم العلاقة بين الزوجين.

قال ﷺ: «يا معشر الشباب مَن استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغضُّ للبصر، وأحفظ للفرج، وَمَنْ لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وِجاء» [(١)] [حديث صحيح].

وقال ﷺ: «مَنْ قَدِرَ على أن يَنْكِحَ فلم يَنْكح فليس مِنَّا»[(٢)] [حديث مرسل، ورجاله ثقات].

وبعد هذا التقديم إليك أيها الشاب المُقبِل على الزواج هذه النصائح والإرشادات:

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠٦٥).

(٢) أخرجه الدارمي (٢١٦٤).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحابته أجمعين.

الحمد لله الذي شرع لعباده الزواج لكلٍّ مِنَ الرجل والمرأة، لِتستديمَ الحياةُ، قال تعالى: ﴿ وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَـٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾ ﴾ [الروم: ٢١].

وقال ﷺ: «تُنكح المرأةُ لأربع: لمالها ولحسبها وجمالها ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك»[1] [حديث صحيح].

---

(١) رواه البخاري (٥٠٩٠)، ومسلم (١٤٦٦).

ورَغَّبَ في الزواج ووعد المتزوجين ذكورًا وإناثاً بالأجور العظيمة، مِن أولها اتِّبَاعُ سنةَ النبيﷺ في الزواج، ونهى عن الإعراض عن الزواج.

فعن أنس بن مالك قال: «جاء ثلاثةُ رهطٍ إلى بيوت أزواج النبي ﷺ، يسألون عن عبادة النبيﷺ، فلما أُخْبِروا كأنهم تَقَالُّوهَا، فقالوا: أينَ نحنُ من النبي ﷺ ، قد غَفَرَ الله له ما تقدَّم من ذنبه وما تأَخَّر، قال أحدهم: أمّا أنا فأُصلِّي الليل كله أبدًا، وقال آخر: أنا أصومُ الدهر ولا أُفْطِر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء، فلا أتزوج أبدًا، فجاء رسول الله ﷺ فقال: «أنتم الذين قُلتم كذا وكذا، أما والله إني لأخشاكم لله، وأتقاكم لله،

لكني أصومُ وأَفْطِرُ، وأصلِّي وأَرْقُد، وأتزوّج النساء، فَمَنْ رغِبَ عن سنّتي فليس مِنِّي»[1].

وبالمقابل فإن ارتفاع نسبة الطلاق بين المُتزَوِّجين تُثيرُ تساؤلات كثيرةٍ، وقد أخذت مني فكرة الطلاق زمنًا طويلاً، فوجدتُ أنَّ القِلَّة من المتزوجين يُطَلِّقُ لِيَتَزوَّجَ بأخرى، والقِلَّةَ يُطَلِّقُ لأسبابٍ مشروعةٍ، والكثيرُ يُطَلِّقُ لعدم معرفته بأصولِ الزوجية، وحُسْنِ المعاشِرة، واتباع الأمور الموصِلة للسعادة الزوجية، وعدم معرفة الغاية مِنَ الزواج.

حتى إنّ إحدى الدول الإسلامية أصبحت تشترطُ لإِتمام عقد الزواج في محاكمها أن يتقدم

---

(١) رواه البخاري (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١).

الخاطب والمخطوبة بما يثبتُ أنهما حضرا دورة تأهيلية للزواج.

وَمِن أسباب الطلاق الشائعة بين أكثر الناس جهلهم بالأسباب الموجبة له، والقواعد الشرعية في ذلك.

ومن الأمور المستحدثة مَنْ يقولُ في أثناءِ الخِطبةِ وقبل الزواج: أَدْرُسُ أخلاقَها، وتَدْرُسُ أخلاقي، حتى نتَعرَّف على بعضنا قبلَ الزواج، هذا كلامٌ باطل، لأنّ كلٌّ منهما يتزين للآخر ويتجمل له، ويحاول أن يتكلم بأحسن الكلام، وأجملَ الأحاديث، وكلُّ ذلك بعيدًا عنِ الواقع، لأيٍ من الطرفين، وكما يقول المثل: «عندما يذوب الثلج يُبانُ المرجُ».

وكذلك الخاطبان لا يظهر كلٌّ منهما على حقيقته إلا بعد الزواج بمدة، وقد يقول كلٌّ واحدٍ منهما للآخر: لو أعرفك بهذه الصفات لما تزوجتك. والذي يبقى كما هو أثناء الخِطبة قليل ما هم، بل يمكن أن نقول نادرًا.

نعود إلى ما ينبغي معرفته لدى الخاطب والمخطوبة، والزوجين قبل الزواج وبعده، لتسيرُ سفينة الزواج إلى الأمام، وإلى السعادة الزوجية.

وما أكثر ما سمعنا وقرأنا عن نصائح وجهها الآباء والأمهات إلى أولادهم وبناتهم، المقبلين على الزواج، ولعلَّ كثيرًا منا قرأ وصية بنت الحارث لابنتها قبل زفافها إلى زوجها، ومن هذه الوصايا وصية أحد الصالحين لابنه يوم زواجه فقال:

«أيْ بُنَيْ! إنك لَن تنال السعادة في بيتك إلا بعشر خصال تمنحها لِزَوْجِكَ، فاحفظها عني واحرص عليها:

أما الأولى والثانية لأهميتها:

فإنَّ النِّساء يُحْبِبْنَ الدلال، و يُحْبِبْنَ التصريح بالحُبِّ، فلا تبخل على زوجتك بذلك، فإنْ بَخِلْتَ جعلت بينكَ وبين زوجتك حجابًا مِنَ الجفوة، ونقصًا مِنَ المودة.

وأما الثالثة:

فإنَّ النِّساء يكرهنَ الرجل الشديد الحازم، ويستخدمن الرجل الضعيف اللين، فاجعل لكلِّ صفة مكانها، فإنه أَدْعَى للحب، وأَجْلَب لِلطمأنينة.

وأما الرابعة:

فإنَّ النِّساء يُحبِبْنَ مِنَ الزوج ما يحب الزوجُ مِنْهُن، مِنْ طيب الكلام، وحُسْن المنظر، ونظافة الثياب، وطِيب الرائحة، فكُنْ في كلِّ أحوالك كذلك.

وأما الخامسة:

فإنَّ البيت مملكة الأُنْثَى، وفيه تشعر أنها متربعة على عرشها، وأنها سيدة فيه، فإيَّاك أن تهدم هذه المملكة التي تعيشها، وإيَّاك أن تُحاولَ أن تزيحها عن عرشها هذا؛ فإنك إنْ فعلت نازعتها مُلكَها، وليس لمِلكٍ أشدُّ عداوةً مِمَّنْ ينازعه مُلْكَه، وإن أظهر له غير ذلك.

وأما السادسة:

إنَّ المرأة تُحبَّ أَنْ تكسبَ زوجها، ولا تخسر أهلها، فإيَّاك أن تجعل نفسك مع أهلها في ميزانٍ واحد، فإمّا أنت وإمّا أهلها، فهي وإنْ اختارتك على أهلها فإنها ستبقى في كَمَدٍ تُنقلُ عَدْوَاهُ إلى حياتك اليومية.

وأما السابعة:

إنّ المرأة خُلِقَت من ضِلعٍ أعوج، وهذا سِرُّ الجمال فيها، وسِرُّ الجذب إليها، وليس هذا عيبًا فيها، «فالحاجبُ زينتهُ العِوَجُ»، فلا تحملْ عليها إنْ هيَ أخطأَت حملةً لا هوادة فيها، تُحاولُ تقييم المِعْوَج فتكسرها، وكسرها طلاقها، ولا تتركها إنْ هِي أخطأت حتى يزداد اعْوِجاجها، وتَتَقَوْقعْ على نفسها، فلا تلين لك بعد ذلك، ولا تسمع إليك، ولكنْ كُنْ دائمًا معها بَيْنَ بَيْنَ.

وأما الثامنة:

فإنَّ النِّساء جُبِلْنَ على كُفْرِ العَشير وجُحْدَان المعروف، فإنْ أحسنت لإِحْداهُنَّ دهرًا ثم أسأت إليها مرة قالت: ما وجدتُ مِنك خيرًا قطْ، فلا يُحمِّلْنَك هذا الخُلُق على أَنْ تكرهها، وتَنْفُرَ منها، فإنَّك إنْ كَرِهْتَ منها هذا الخُلق رضيتَ منها غيره.

وأما التاسعة:

إنَّ المرأة تمُرُّ بحالات من الضَّعفِ الجسدي والتَّعبِ النَّفْسي أثناء العادة الشهرية، حتى إنَّ الله سبحانه وتعالى أَسْقَطَ عنها مجموعة من الفرائض التي افترضها في هذه الحالات، فقد أَسْقَط عنها الصلاة نهائيًا في هذه الحالات، وأَنْسَأَ لها الصيام خلالها حتى تعود صحتها ويعتدل مزاجُها، فكن معها في هذه الأحوال ربَّانيًّا كما خفَّف الله ﷻ عنها فرائضه، أنْ تُخَفِّف عنها طلباتِك وأوامرك.

وأما العاشرة:

فاعلم أنَّ المرأة أسيرةٌ عندك، فارحم أَسْرها، وتجاوز عن ضعفها، تكُنْ خيرَ متاع وخير شريك.

النصائح والإرشادت

وبَعدَ هذا التقديم المُوجَزْ لأهداف الزواج، وبعض النصائح المقدمة للمقبلين عليه، ومَعَ ارتفاع نسبة الطلاقِ بصورةٍ مذهلة في العقود الأخيرة، في كثيرٍ مِنْ بلاد المسلمين، رأيت أن أُسْهِم في تقديم بعض النصائح والإرشادات التي أتوجه بها إلى الأزواج خاصةً، والمقبلين على الزواج مِن الرجال عامةً، أملاً في وصولهم مع زوجاتهم إلى الحياة السعيدة في دينهم ودُنياهم وأُخراهم، فأقول مستعينًا بالله:

الزواجُ طريقٌ طويلٌ مُعبَّدٌ بأَحسَن تعبيد، بدايته مِنْ يوم الخِطبة ونهايته عند الموت لِأَحدِ الزوجين، وعلى جانبيه علاماتٌ وإرشادات، فإن اتبعتها

تصل لآخره بسلام وأمْنٍ واطمئنان، وإنْ أخطأت في هذه العلامات والإرشادات أو في بعضها فتَضِلُّ الطريق، وتقع بما لم يكن بالحسبان.

لذلك احرص على اتِّباع هذه الإرشادات والعلامات بكل دِقَّةٍ:

١- احرص على الالتزام التام والكامل بكل ما شرعه الله لك في علاقتك مع زوجتك.

٢- احرص على تكوين نواةٍ لأسرةٍ مسلمةٍ تُقيم شرعَ الله، في عباداتها وسلوكها، وأخلاقها ومعاملاتها.

٣- وازِن في علاقاتك بمَن حولك، مع أهلك وأهلِ زوجتك.

٤- احترم زوجتك وأهلها، كي تحترمك وتحترم أهلك، وَبِقَدَر ما تُقدِّرهم، وتَحْترمهم سيكون مِن زوجتك المِثْلَ بَلْ أكثر، ولا تحتقر مِن صفاتِ أهلها، ومن أوضاعهم المادية والاجتماعية، بأن كانوا أقلَّ مِن مستواك، ومستوى أسرتك.

٥- عليك بمراعاة بعض الظروف الصِّحية التي تمر بها زوجتك، وخاصة فيما يتعلق بالدورة الشهرية، فقد رفع الله عنها التكليف بالصلاة، وأنسأ لها الصوم إلى عدةٍ من أيام أُخر، فإذا كان ذلك كذلك، فأنت جديرٌ بأنْ تُخفِّف عنها من تكاليف الحياة، وأعنها في بعض أعمالها.

لأن المرأة إذا كانت في الدورة الشهرية تكون مضطربةً، وتتصرف بغير إرادتها، فاصفح عنها بأي

خطيئة قد تُخطِئها، أو كلمةٍ غير مناسبة، أو أيِّ تَصرُّفٍ لا يناسب، وهذا لا يشمل جميع النساء بَل أكثرهن، والرسول ﷺ وصف الطلاق الذي يقع أثناء الدورة الشهرية، أو في طُهرٍ مسها فيه بالطلاق البِدْعِيِّ [1].

---

(١) الطلاق البدعي: هو الذي أوقعه الزوج أثناء الدورة الشهرية للمرأة، أو في طهر جامعها فيه وقد ورد الحديث عنه في حديث ابن عمر رضي الله عنهما عند الشيخين، وهو:

عن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- أنه طلق امرأته وهي حائض، على عهد رسول الله ﷺ فسأل عمر بن الخطاب رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال رسول الله ﷺ : (مُرْهُ فليراجعها، ثم ليمسكها حتى تطهر، ثم تحيض ثم تطهر، ثم إن شاء أمسك بعدُ، وإن شاء طلق قبل أن يمسَّ، فتلك العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء) رواه البخاري (٥٢٥١)، ومسلم (١٤٧١).

٦- لا تُحدِّث زوجتك بشيءٍ تكرهُه، أو لا تحبه مهما كان.

٧- تَزَيَّن لزوجتك باتخاذ أسباب النظافة وحُسنِ اللباس وطيب الرائحة، كما تُحِبُّ أن تَتَزين هي لك.

٨- أَسْمِعْهَا طيب الكلام، وأَحْسَنَ الحديث، وأَتْحِفْهَا بكل طيِّبٍ من القول ولَيِنه.

٩- لا تَعِدْ زوجتك بشيءٍ لا تستطيع أن تَفيَ به، فإن كان لابُدَّ منه فقل لها: إِنْ شاء الله سآتيك به، وأعطيك كذا...، ولا تُحدِّد وقتًا لذلك.

١٠- ساعد زوجتك في الأمور التي لا تستطيع هِيَ القيام بها، أو في أوقات مرضها، أو كثرة انشغالها بالأولاد وأعمال البيت، اقتداءً برسول الله ﷺ ، فعندما سُئِلَت السيدة عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ في بيته، قالت: «كان يقوم في مهنة أهله»

وهو القائل ﷺ: «خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي»[1] [حديث صحيح].

١١- ليس أبغض للمرأة مِنْ أَنْ يكون لها ضُرَّة، فإنْ كان لابُد فطيِّب خاطرها، واعْدِل بينها وبين ضُرّتها ما أمكن، قال الله ﷻ: ﴿ وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ ﴾ [النساء:١٢٩].

١٢- اِحرصْ على أَنْ تُقدم لها هدية بين حينٍ وآخر، تُسعِد قلبها، وتشعرها بحبك لها.

١٣- إِنْ كان هناك بعض الأسرار في حياتك وتجد أنّ من غير المناسب إطلاعها عليه، فاكتب ذلك في ورقةٍ خاصةٍ بِكَ تطَّلِعُ عليه في الوقت المناسب.

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٨٩٥)، والدارمي (٢٢٦٠).

١٤- احذر أنْ تجامع في الدورة الشهرية، أو النفاس، وإيَّاك أن تأتيها في الدُّبر، فذاك محرمٌ، قال تعالى: ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٢٢]. وكما ورد في متن دليل الطالب -باب عِشرة النساء-: «ويحرمُ وَطْؤُها في الدُّبر»، لحديث رسول الله ﷺ: «ملعونٌ مَنْ أتى امرأته في دُبرها»(١) [حديث حسن]، ويحل لك ما وراء ذلك.

١٥- لا تجلس أكثر من أسبوع دُون أن تأتي أهلك، إلا إنْ كان هناك ما يمنع من حيضٍ أو نفاسٍ أو مرضٍ أو سفرٍ أو أي شيءٍ آخر، قال ﷺ من حديث يوم الجمعة: «بارك الله لِمَنْ غسَّلَ واغْتَسَل، وبكَّرَ وابْتَكَر، ...»(٢) [حديث صحيح].

---

(١) رواه أبو داود (٢١٦٢) وابن ماجه (١٩٢٣).

(٢) رواه أبو داود (٣٤٥)، والترمذي (٤٩٦).

وقال ﷺ أيضًا: «مَنِ اغْتسلَ يوم الجمعة غُسْلِ الجنابة، ثم راحَ فكأنما قرّب بدنةً، ومَن راح في الساعة الثانية فكأنما قرّب بقرة، ومَنْ راح في الساعة الثالثة فكأنما قرّب كبشاً أقرن، ومَنْ راح في الساعة الرابعة فكأنما قرّب دجاجة، ومَنْ راح في الساعة الخامسة فكأنما قرّب بيضة، فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر»[1]، فاحرص على تطبيق هذه السنة.

وهناك الكثير مِنْ هذه التوجيهات والإرشادات التي توجه للزوجة كذلك.

وصلى الله على سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحابته أجمعين.

(١) رواه البخاري (٨٨١)، ومسلم (٨٥٠).